خاتمة

منهج القرآن فى بيان الأحكام
وبخاصة فيما يتعلق بالصيام

بعد دراسة الآيات التى وردت فيها مادة الصيام، أود فى هذه الخاتمة أن أتحدث فى إيجاز عن منهج القرآن الكريم فى بيان الأحكام بوجه عام مع تفصيل القول بعض التفصيل فيما يتعلق بالصيام...

وقبل الحديث فى هذا تجدر الإشارة إلى ذكر أنواع الأحكام التى جاء بها القرآن، تلك الأحكام التى صلح عليها أمر الدنيا والآخرة.

إن أنواع هذه الأحكام ثلاثة:

الأول: أحكام اعتقادية تتعلق بما يجب على المكلف اعتقاده فى الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من جنة ونار وثواب وعقاب.

الثانى: أحكام خلقية تتعلق بما يجب على المكلف أن يتحلى به من الفضائل، وأن يتخلى عنه من الرذائل.

الثالث: أحكام عملية تتعلق بما يصدر عن المكلف من أقوال وأفعال

وعقود وتصرفات، وهذه تنتظم نوعين:

أحكام العبادات من صلاة وصيام وحج ونحوها من العبادات التى يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بربه.

وأحكام المعاملات من عقود تصرفات وعقوبات ونحوها من الأحكام التى يقصد بها تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض سواء أكانوا أفرادًا أم جماعات[1].

وأما منهج القرآن فى بيان ما اشتمل عليه من أحكام وبخاصة أحكام المعاملات، فإنه منهج يؤثر الإجمال، ويكتفى فى أغلب الشأن بالإشارة إلى مقاصد التشريع وقواعده الكلية، ومبادئه العامة دون ذكر لتفصيل أحكام الجزئيات وذلك لأنه دستور خالد لشريعة ختم الله بها الشرائع وبعث بها محمدًا ﷺ إلى الناس كافة، فكان اقتصار القرآن فى بيان الأحكام على الإجمال دون التفصيل ودعوته إلى الاجتهاد واستنباط الأحكام لكل ما يجد من أحداث ويقع من وقائع آية من آيات إعجاز هذا الكتاب الكريم، ودليلا من أدلة صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان وكل مكان.

على أن القرآن من ناحية ثانية لم ينهج فى بيان أحكامه منهج الكتب المؤلفة التى تذكر الأحكام المتعلقة بشىء واحد فى مكان واحد، ثم لا تعود إليه إلا بقدر ما تدعو إليه المناسبة وإنما فرق الأحكام فى سوره الكثيرة وكأنه بهذا يوجّه أنظار المكلفين إلى أن هذه الأحكام على اختلافها وتنوعها وحدة مترابطة يجب العمل بها كلها وعدم الأخذ ببعضها دون بعض، كذلك فإن القرآن قد مزج فى بيانه للأحكام بين التقرير والترغيب

---

(١) انظر علم أصول الفقه للمرحوم عبد الوهاب خلاف ص ٣١.

والترهيب، وهذا من شأنه أن يحمل النفوس على امتثال أمر الله وطاعته فى كل ما أمر به[1].

إن أحكام القرآن لم ترد فى صيغة جافة مجردة عن معانى الترغيب والترهيب كما هو الحال فى القوانين الوضعية، وإنما وردت فى عبارة تخاطب العقل والقلب وتجمع بين الدنيا والآخرة، ولذلك تطاع هذه الأحكام بوازع الضمير قبل وازع السلطان.

ومع كل ما تقدم روعى فى أحكام القرآن اليسر ورفع المشقة وعدم الحرج، فليس فيها ما تضيق به صدور المؤمنين، أو يكون فى القيام به عليهم عنت وإرهاق ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾، ﴿وما جعل عليكم فى الدين من حرج﴾.

ولا مجال هنا للحديث فى كل حكم جاء به القرآن وبيان مدى انطباقه على ذلك المنهج الذى أشرت إليه، غير أنى بعد أن درست الآيات التى وردت فيها مادة الصيام رأيت أن أتعرض بشىء من التفصيل إلى منهج القرآن فى الصيام، ولعل فى هذا ما يغنى عن التعرض لسواه من الأحكام. لقد اتضح من الآيات التى درستها أن القرآن الكريم فى حديثه عن الصيام قد اتبع ذلك المنهج الذى يؤثر الإجمال ولا يجنح إلى التفصيلات والتفريعات، والذى لا يجمع أحكام الموضوع الواحد فى مكان واحد والذى مزج بين الأحكام التكليفية ومعانى الترغيب والترهيب واتسم باليسر ونأى عن الضيق والحرج.

---

(١) انظر الباب الثانى من مقدمة كتاب فقه القرآن والسنة (القصاص) للمرحوم الشيخ محمود شلتوت.

لقد ذكر القرآن أن الصيام فريضة على المؤمنين وأن زمانه رمضان، ثم أشار إلى الذين لا يستطيعون أن يصوموا وماذا يجب عليهم، وبعد ذلك بين أن الصيام كفارة لبعض الخطايا والذنوب..

ولم يذكر القرآن أحكام الصيام هذه جافة مجردة عن المعانى التى تخلق فى النفوس وازع الدين، ولكنه فى كل آية ورد فيها ما يتصل بالصيام من الأحكام ينبه المؤمنين إلى الغاية مما كتب الله عليهم ويؤكد لهم أن هذا الذى فرض إنما فرض لمصلحتهم وسعادتهم فى الدنيا والآخرة ﴿يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾ والتقوى سبيل الفلاح فى العاجلة والآجلة..

وإذا كان ما كتب على المؤمنين يحقق لهم الخير والسعادة ويكفل لهم العزة والكرامة فإنه ليس أمرًا تنوء به الطاقة البشرية أو يسبب لها الضيق والإعنات لأن الله رءوف بعباده رحيم بهم ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾.

وبهذا كله يقبل المؤمنون على أداء فريضة الصيام بنفوس راضية مطمئنة، تخشى الله سرًّا وعلانية لأنها تؤمن بأنه سبحانه لا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء.

إن ظاهرة المزج بين الأحكام التكليفية ومعانى الترغيب والترهيب من الظواهر التى ينفرد بها القرآن الكريم، وهى ظاهرة تضفى على أحكامه طابعًا خاصا يتميز بالهيبة والمراقبة ورعاية أدائها إيمانًا بها، وحرصًا عليها خشية من الله وطمعًا فى مثوبته وغفرانه ﴿من عمل صالحًا فلنفسه ومن

أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد﴾[1].

وحديث الصيام في القرآن لم يرد في مكان واحد أو سورة واحدة، ولكنه ورد مفرقًا في آيات بلغت إحدى عشرة نزلت في أزمنة مختلفة وتوزعتها ست سور من الكتاب العزيز..

وأما الإجمال فإنه يبدو في اقتصار القرآن على ذكر فرضية الصيام وزمانه وبعض رخصه وتكفيره لبعض الذنوب، وقد فصلت السنة النبوية الشريفة ما أجمله القرآن فتحدثت عن آداب الصيام وسننه ومفطراته وغير ذلك مما يتعلق بهذه الفريضة وهي لهذا تعد المصدر الثاني للتشريع الإسلامي.

لقد أخبر الله في كتابه الكريم أن مهمة الرسول بالنسبة للقرآن أنه مبين له وموضح لمراميه وآياته حيث يقول الله تعالى في كتابه: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزّل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾[2] كما بين أن مهمته إيضاح الحق حين يختلف فيه الناس: ﴿وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾. وأوجب النزول على حكمه في كل خلاف ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرَجًا مما قضيت ويسلموا تسليمًا﴾ وأخبر أنه أوتي القرآن والحكمة ليعلم الناس أحكام دينهم فقال: ﴿لقد مَنّ الله على المؤمنين إذْ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتابَ والحكمةَ وإنْ كانوا من قبل لفي ضلال مبين﴾.

---

(١) الآية: ٤٦ في سورة فصلت.

(٢) الآية: ٤٤ في سورة النحل.

والحكمة كما ذهب جمهور العلماء شيء غير القرآن وهى ما أطلعه الله عليه من أسرار دينية ويعبر العلماء عنها بالسنة، قال الإمام الشافعى رحمه الله : « فذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله، وهذا يشبه ما قال والله أعلم؛ لأن القرآن ذكر وأتبعته الحكمةُ وذَكر الله منَّه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة فلم يجز - والله أعلم - أن يقال الحكمة هنا إلا سنة رسول الله، وذلك أنها مقرونة مع الكتاب، وأن الله افترض طاعة رسوله وحتم على الناس اتباع أمره - فلا يجوز أن يقال لقول : فرْضٌ إلا لكتاب الله وسنة رسوله لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقرونًا بالإيمان به »[1].

إن السنة النبوية الصحيحة مصدر تشريعى يلى القرآن الكريم فى المنزلة، وهى واجبة الاتباع لا يختلف فى ذلك اثنان من فقهاء المسلمين، وهى مع القرآن على ثلاثة أوجه[2] :

أحدها : أن تكون موافقة له من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها.

الثانى : أن تكون بيانًا لما أريد بالقرآن وتفسيرًا له، وقد أسلفت أن القرآن فى منهجه لعرض الأحكام يؤثر الإجمال ويقتصر على القواعد الكلية والمبادئ العامة، وقد فصلت السنة ما أجمله القرآن، كما فى الصلاة مثلا، وذلك لأن آيات الصلاة فى القرآن لم تتحدث إلا عن حكمة الصلاة

---

(١) الرسالة ص ٧٨ تحقيق المرحوم الشيخ أحمد محمد شاكر. ط الحلبى.

(٢) إعلام الموقعين جـ ٢ ص ٢٣٢ ط الدمشقى.

وفرضيتها، أما ركعاتها وأحكامها وأنواعها، وكل ما يتعلق بها من سنن وآداب فقد فصلته السنة القولية والعملية.

الثالث: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما سكت عن تحريمه[1].

والسنة لا تعارض القرآن بوجه ما، وما كان منها زائدًا على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبى ﷺ تجب طاعته فيه ولا تحل معصيته، فطاعة الرسول واجبة، وقد قرن الله طاعته بطاعة رسوله فى آيات كثيرة من الكتاب الكريم: ﴿وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترْحمون﴾[2]، ﴿من يطع الرسولَ فقد أطاع الله﴾[3]، ﴿قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوْا فإن الله لا يحب الكافرين﴾[4]. إن السنة - قولية أو عملية أو تقريرية - مصدر من مصادر الشريعة الغراء، وقد اتضح من دراسة آيات الصيام مدى علاقة السنة بالقرآن، ولهذا لقيت من السلف الصالح عناية ورعاية لم يظفر بها علم آخر؛ فقد تحملوا الصعاب فى سبيل جمعها وتدوينها وإماطة الأذى عنها على أسس علمية فذة تشهد لهذا السلف بالعبقرية والدقة المنهجية فى نقد الرجال وتلقى الأخبار والآثار.

* * *

(١) مثل تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها ومنع الحائض والنفساء من الصوم والصلاة، ووجوب الكفارة على من جامع فى نهار رمضان، على أن هذا القسم من السنة يستهدى روح القرآن ومقاصده الكلية.

(٢) الآية: ١٣٢ فى سورة آل عمران.

(٣) الآية: ٨٠ فى سورة النساء.

(٤) الآية: ٣٢ فى سورة آل عمران.

وإذا كان الصيام فى الإسلام ينتظم خمسة أنواع فإن الآيات السالفة قد نصت على أربعة منها، واستفيد النوع الخامس من آية أخرى لم ترد فيها مادة الصيام، ولكنها أمرت بوفاء ما يفرضه الإنسان على نفسه من الطاعات والقربات دون تحديد لنوع منها.

وأما أنواع الصيام فهى :

١ - صيام الفرض.

٢ - صيام القضاء.

٣ - صيام النذر.

٤ - صيام الكفارات.

٥ - صيام التطوع.

وصيام الفرض هو صيام رمضان، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع كما سبق بيان ذلك فى موضعه، غير أنى أود هنا أن أضع بين يدى القارئ خلاصة موجزة لأهم ما جاء عن هذا الصيام فى دراسة آياته :

١ - يجب الصيام بأهلية التكليف، وبشرط الخلو من الأعذار المبيحة للإفطار، مثل السفر والمرض والهرم والحيض والنفاس.

٢ - الأعذار التى تبيح الإفطار لا يدرك مدى تأثيرها فى القدرة على الصيام سوى الصائم نفسه.

٣ - يبدأ صيام رمضان بالتأكد من رؤية الهلال أو بإكمال شعبان ثلاثين يومًا.

٤ - الرأى الراجح أنه لا عبرة باختلاف المطالع فى بدء الصيام للمسلمين جميعًا.

٥ - جعل الله النهار ظرفًا للصيام وحرم فيه ما أحل فى ليله من أكل وشرب ونكاح وكل ما يفسد الصيام.

٦ - يبدأ يوم الصيام بطلوع الفجر الصادق وينتهى بغروب الشمس[١].

٧ - من أفطر بعذر يبيح الإفطار فعليه عدة من أيام أخر.

٨ - ومن أفطر متعمدًا بغير عذر فعليه القضاء والكفارة فى رأى بعض الفقهاء فيما عدا الفطر بالجماع فلا خلاف بين الجميع فى وجوب القضاء والكفارة.

٩ - لابد من نية يعقدها الصائم قبل الفجر، ويقوم مقامها الاستعداد للسحور، أو السحور نفسه، أو تحرى طلوع الفجر.

١٠ - من السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور.

١١ - ليس الصيام إمساكًا عن المفطرات المادية فحسب ولكنه مع هذا إمساك عن كل ما لا يجدر بمسلم مؤمن أن يقدم عليه من شتم وسب، ونفاق وكذب وغيبة ونميمة وزور وبهتان.

١٢ - الصيام فى جوهره تدريب عملى ونفسى للاستعلاء على ضرورات الجسد، وليست الغاية منه إضعاف الأجسام بالجوع والعطش.

١٣ - الوصال فى الصيام غير مطلوب ولا محبوب.

١٤ - الإسراف فى تناول الطعام فى ليالى الصيام يضر بالصحة،

---

(١) هذا فى المناطق المعتدلة أو الشبيهة بها أما المناطق القطبية فيقدر أهلها يوم الصيام بأقرب البلاد المعتدلة إليهم.

فالمعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء.

١٥ - ليس رمضان شهر الكنافة والمسابح والسهرات ولكنه فرصة سنوية للطاعات والقربات.

١٦ - الصيام فى الإسلام باب من أبواب تكفير بعض الذنوب.

١٧ - الصيام فى أصل فرضيته عبادة مكتوبة على المؤمنين بالله فى كل دين.

وبعد فإن صيام رمضان فريضة مشروعة وهداية مكتوبة، ولكن كثيرًا من هؤلاء الذين عكفوا على تراثنا وحضارتنا من المستعربين قد حاولوا أن يثبتوا أن صيام المسلمين صورة من صيام الصابئة والمانويين، وهم فى هذا يصدرون عن اتجاه مغرض لديهم - وإن كان لهم فضل لا يجحد فى بعض الأمور - وهو التشكيك فى نبوة محمد ﷺ، وإن ما دعا إليه قد أخذه من الديانات السابقة، ولم يرسل به من عند الله. فمثلا حاول الدكتور جاكوب الألمانى فى رسالة كتبها فى صيام رمضان أن يثبت أن أول شهر صامه المسلمون كان موافقًا فى مبدئه ونهايته لتاريخ صيام الصابئين، وأن هذا دليل على أن محمدًا ﷺ قد نقل صيامه عن شريعة الصابئين.

ويقول وسترمارك: إن وجوه الشبه بين صيام رمضان وصيام الصابئين والمانوية لبالغة من الوضوح مبلغًا يحمل الباحث على أن ينظر إلى هذه الأنواع الثلاثة من الصيام نظرته إلى ثلاث شعب متفرعة عن أصل واحد، فمن الراجح إذن أن يكون محمد قد نقل صيامه عن الصابئين أو عن المانوية أو عنهما معًا[1] ويلاحظ فى مثل هذه الآراء أنها تصر على أن

(١) انظر الصوم والأضحية ص ٣٩.

تسند ما جاء به الإسلام إلى محمد ﷺ فيقال: قرآن محمد، صيام محمد، صلاة محمد. . . . إلخ وقد يتجاوز عن ذلك لأن أصحاب هذه الآراء لا يؤمنون برسالة محمد، ولكن عدم إيمانهم لا يعفيهم من مسئولية الأمانة العلمية التى يؤكدون أنهم حماتها والداعون إليها.

ومما يرد به على تلك الآراء أنه لم يحدث فى الجاهلية اتصال فكرى أو دينى بين قريش التى نشأ فيها الرسول ﷺ وبين المانوية والصابئين وقد حال دون هذا الاتصال أمور كثيرة، منها اختلاف اللغة والثقافة والحضارة، ومنها بعد المسافة بين منازل هؤلاء ومنازل أولئك، فقد كانت بلاد الصائبين والمانوية على حدود فارس من الغرب وفى بلاد فارس نفسها، على حين أن القرشيين كانوا يقطنون الحجاز وكانت أسفارهم التجارية لا تتجاوز طريقى الشام واليمن يسلكون أحدهما فى رحلة الشتاء والآخر فى رحلة الصيف وهما الرحلتان اللتان أشار إليهما القرآن الكريم إذ يقول:

﴿لإيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف﴾.

ولم يعرف عن الرسول ﷺ أنه اتصل قبل بعثته بالصائبين والمانوية أو احتك بثقافتهم الدينية، أو عنى بدراسة شرائعهم أو وقف على شىء منها ﴿وما كنتَ تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك، إذًا لارْتاب المبطلون﴾[1].

وصيام رمضان فضلا عن هذا يختلف اختلافًا جوهريًا فى شروطه وقواعده ووقته وطريقة أدائه ومقاصده وحكمة تشريعه ومن يتقرب إليه به

---

(١) الآية: ٤٨ فى سورة العنكبوت.

عن صيام الثلاثين عند المانوية والصابئين، وهذا الاتفاق الشكلى فى عدد الأيام وتتابعها لا يتخذ دليلا على أن أحدهما منقول عن الآخر، على أنهما فى هذه الناحية نفسها يختلفان اختلافًا غير يسير، فالصيام الإسلامى مدته شهر قمرى وصيام المانوية والصابئين مدته ثلاثون يومًا تبدأ بالثامن من شهر شمسى.

إن آفة الرأى الهوى، وهؤلاء المستعربون - بوجه عام - حين يتصدون لبحث عقائد الدين الإسلامى وشعائره، نراهم قبل أن يفهموا الموضوع حق الفهم يوجهون كل همهم إلى البحث عن نظير له فى الديانات الأخرى ولا يكادون يعثرون عليه حتى يوحى إليهم تعصبهم أنه لابد أن يكون هذا منقولا عن ذاك ثم لا تعوزهم الحيل والمنافذ التاريخية لإلباس أهوائهم ثوب الحق[1].

* * *

وأما صيام القضاء، فهو الصيام الذى يجب أداؤه بسبب الإفطار بعذر فى رمضان كالسفر والمرض، فمن أفطر بعذر شرعى فعليه بدل الأيام التى أفطرها فى زمن يباح فيه الصوم ﴿فمن كان منكم مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾.

ولا يجب فى صيام القضاء تتابع، فعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال: قال النبى ﷺ: «قضاء رمضان إن شاء فرق وإن شاء تابع».

(١) الصوم والأضحية ص ٤٠ وانظر المستشرقون والإسلام للمهندس زكريا هاشم، والإسلام والمستشرقون لمحمد الدسوقى.

وقال ابن العربى[1]: «وإنما وجب التتابع فى الشهر (أى رمضان) لكونه معينًا، وقد عدم التعيين فى القضاء فجاز بكل حال».

ويستحب لمن عليه قضاء أن يبادر به؛ ليتعجل براءة ذمته ويجوز تأخير أيام القضاء إذا اقتضت ضرورة إلى شهر شعبان التالى لما روى عن عائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها قالت: كان يكون على الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا فى شعبان، للشغل من رسول الله ﷺ - أو برسول الله ﷺ.

ولكن إذا أخرت أيام القضاء إلى ما قبل رمضان التالى بقدر تلك الأيام وجب القضاء فورًا، فإذا جاء رمضان الثانى ولم تصم تلك الأيام أثم المفطر، وكان عليه مع القضاء الفدية عن كل يوم أخره وقدرها وجبتان مشبعتان.

وروى عن رسول الله ﷺ فى حق من أخر أيام القضاء إلى ما بعد رمضان الثانى قال: «من أدرك رمضان وعليه من رمضان شىء لم يقضه، لم يتقبل منه ومن صام تطوعًا وعليه من رمضان شىء ولم يقضه فإنه لايتقبل منه حتى يصومه» والمعنى أن صيام رمضان الثانى لايتقبل ممن أخر أيام القضاء، وذلك من باب التهديد ليسارع الناس إلى قضاء ما فاتهم قبل حلول رمضان الثانى، فليس المقصود نفى قبول صيام رمضان الثانى، ولكنه التهديد فحسب[2].

أما من مات وعليه صوم من رمضان فولى الميت - وهو كل قريب له

(١) أحكام القرآن جـ١ ص ٣٤.

(٢) انظر المنتخب من السنة جـ ٥ ص ١٦٦.

وإن لم يكن وارثًا، وقيل: يختص بالوارث - مخير بين الإطعام والصيام عن الميت. روى أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه».

وروى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سئل النبى ﷺ عن رجل مات وعليه صوم شهر، قال: «يطعم عنه كل يوم مسكين».

وصيام النذر، صيام يفرضه المسلم على نفسه تقربًا إلى الله وشكرًا على ما أنعم به، فإذا نذر مسلم صيام يوم معين أو أيام معينة، وجب عليه صيام هذا اليوم أو هذه الأيام بالذات، وإذا أطلق ولم يحدد وجب عليه صيام ما نذره دون تقيد بزمن، وهذا الصيام وجب بالأمر بإيفاء النذر فى قوله تعالى: ﴿وليوفوا نذورهم﴾.

ومن مات وعليه صيام نذر، فحكمه حكم من مات وعليه صيام من رمضان، وقد جاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إنى أمى ماتت وعليها صوم نذر، أفأصوم عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكله يؤدى ذلك عنها»؟ قالت: نعم، قال: «فصومى عن أمك».

وإذا كانت كل نفس بما كسبت رهينة وأن ابن آدم إذا مات - كما جاء عن الرسول ﷺ - انقطع من عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له، - فإن الصيام عن الميت أو الحج عنه لا يفيده ولا يضع عنه وزر التقصير فى أداء ما كتب الله عليه.

إن الذى لا خلاف عليه أن من عمل صالحًا ومن أساء فعليها وأن ليس للإنسان إلا ما سعى، ولكن يجب ألا يعزب عن البال أن الإسلام

لا يبتر الصلة بين الأحياء والموتى، وأن على أولئك أن يدعوا لهؤلاء بالرحمة والمغفرة ﴿ربنا اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب﴾[1] فالصيام عن الميت أو الحج عنه ليس نيابة فى أداء العبادة بقدر ما هو لون من الاستغفار والدعاء مع ما فيه من إرشاد إلى مراعاة حقوق الله وأدائها قبل أن يستحيل الأداء والله أعلم.

* * *

وأما صيام الكفارة[2] فإنه يلزم فى الأمور الآتية:

١ - ارتكاب بعض المحظورات فى فترة الإحرام وعدم قدرة المتمتع على تقديم هدى لإعساره وقد ورد فى سورتى البقرة والمائدة.

٢ - القتل الخطأ وما فى حكمه وقد ورد فى سورة النساء.

٣ - الحنث فى اليمين وقد جاء فى سورة المائدة.

٤ - الظهار وقد ورد فى سورة المجادلة.

٥ - الإفطار العمد فى رمضان بدون عذر[3] وكفارته عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا.

وصيام الكفارة قد يجب على التخيير، وقد يجب على الترتيب ففى ارتكاب أمر محظور مثل قتل الصيد فى الحرم، يخير المحرم بين الذبح والإطعام والصيام، وفى التمتع والقتل الخطأ والحنث فى اليمين،

---

(١) الآية: ٤١ فى سورة إبراهيم.

(٢) تكفير الشىء: ستره، وسمى الزارع كافرًا لسترة البذر بالتراب قال تعالى: ﴿كمثل غيث أعجب الكفار نباته﴾. فالكفارة سميت بذلك لأنها تستر الذنوب.

(٣) هذا رأى بعض الفقهاء - وهو ما رجحناه فيما سلف - ويرى آخرون أن هذه الكفارة لا تجب إلا بالجماع فقط فى نهار رمضان.

والظهار، والإفطار العمد بدون عذر يجب الصيام على الترتيب، بمعنى أنه لا يجب إلا بعد العجز عن القيام بما أمر به أولا من عتق رقبة أو دفع دية، أو إطعام. . . . إلخ.

ويلاحظ أن هذا الصيام فى حالات القتل الخطأ، والظهار، والإفطار العمد أمر به فى صورة تشعر بجسامة جريمة القتل ولو كانت خطأ، وأن الإسلام قد حارب الأعراف الجاهلية حربًا لا هوادة فيها؛ ليحل محلها أعرافًا صالحة تحقق للمجتمع القوة والنقاء، وأن شهر رمضان له حرمته التى يجب أن ترعى ولا تنتهك.

إن من فضل الله أن جعل الصيام بابًا من أبواب تكفير بعض الذنوب، وهو عبادة روحية، وهذا يؤكد ما أشرت إليه فى بيان حكمة الصيام، وأثره فى تهذيب النفوس وتربية الضمائر واستقامة السلوك والاعتصام بحبل الله، ولذلك كان رسول الله ﷺ يكثر من الصيام - ولنا فيه أسوة حسنة - فما كان يمر عليه شهر دون أن يصوم بعض أيامه، وقد روى عن السيدة عائشة رضى الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم، فما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان، وما رأيته أكثر صيامًا منه فى شعبان».

فأما صيام التطوع فهو صيام يؤدى نافلة فليس واجبًا ولكن المسلم المؤمن يصوم تقربًا إلى الله وطمعًا فى عفوه ورضاه، وهذا الصيام يباح فى جميع شهور العام، إلا أنه يحرم فى بعض الأيام، ويكره فى بعضها الآخر، ويكون مستحبًا ومندوبًا فى أيام خاصة. . .

فيحرم صيام يومى العيدين؛ لأن صيامهما يتنافى مع معنى العيد فيهما،

فالعيد موسم للبهجة والسرور وتناول شهى الطعام ولذيذ الشراب، والصيام لا يتيح للمسلم أن يشارك إخوانه المسلمين فى بهجتهم وسعادتهم فكان الصيام لذلك حرامًا فى هذين اليومين.

وروى عن أبى سعيد: أنه ﷺ نهى عن صوم يوم الفطر والنحر.

ولنفس المعنى الذى حرم من أجله صيام يومى العيدين حرم صيام أيام التشريق[1] الثلاثة، وهى الأيام التى تلى عيد الأضحى، وكذلك يوم عرفه للحاج لما رواه أبوهريرة أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن حذافة يطوف فى منى ويصيح فى الناس: «لا تصوموا هذه الأيام» يعنى أيام التشريق، ولما رواه أيضًا قال: نهى رسول الله عن صوم يوم عرفة بعرفة.

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا - أهل الإسلام - وهى أيام أكل وشرب.

ويحرم على المرأة أن تصوم تطوعًا وزوجها مقيم معها إلا بإذنه، فقد روى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى ﷺ قال: «لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يومًا من غير رمضان إلا بإذنه».

وفى هذا الحديث دلالة على أن الإسلام يحمى العلاقة الزوجية من كل ما قد يسىء إليها ولو كان عملا مشروعًا[2] ومندوبًا، وعلى أن حماية هذه

---

(١) سميت أيام التشريق، لأن الحجاج يشرقون فيها لحوم الهدى والأضاحى، أى ينشرونها فى الشمس.

(٢) إن قانون الأحوال الشخصية الجديد قد وجهت إليه أخيرًا انتقادات مختلفة بسبب موقفه من تعدد الزوجات والطلاق، والواقع أن تعدد الزوجات حق مشروع أسىء استعماله فى هذه الأيام وبخاصة لدى العوام وكذلك الحال بالنسبة للطلاق، =

العلاقة طاعة لا يقل ثوابها عن ثواب الصائمين، ولهذا كان أبغض الحلال إلى الله الطلاق، وكانت دعوة القرآن إلى الصلح عند الخلاف والشقاق ﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها إن يريدا إصْلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليمًا خبيرًا﴾[1]، ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصْلحا بينهما صُلحًا، والصلحْ خير﴾[2].

ويلاحظ أن القرآن يدعو إلى التوفيق بين الزوجين عند الخوف من الشقاق لا عند وقوع الشقاق بالفعل وهذا يؤكد حرص الإسلام على أن تظل الحياة الزوجية مستقرة تظللها السعادة ويحوطها الأمان والاطمئنان.

ومن الأيام التى يحرم صومها يوم الشك، وهو آخر يوم من شعبان، وسمى كذلك لكثرة ما يشك فيه عند تبين الهلال هل هو من شعبان أو من رمضان؟ وعن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: «لا يتقدمنّ أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومًا، فليصم ذلك اليوم».

وعن عمار قال: من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم[3] ﷺ.

وحكمة النهى أن الصوم لا يجب إلا بالرؤية أو بإكمال شعبان ثلاثين يومًا، فمن تقدمه بيوم أو يومين فقد حاول الطعن فى ذلك الحكم فضلا

=وعلى ولى الأمر أن يحول دون إساءة استعمال الحق بما يراه مجديا للأمة على أن الأمر ليس أمر إصدار قوانين ولوائح بقدر ما هو أمر تربية وتثقيف وتهذيب.

(١) الآية: ٣٥ فى سورة النساء.

(٢) الآية: ١٣٨ فى سورة النساء.

(٣) أبو القاسم: كنية النبى ﷺ؛ لأن القاسم كان أحد أولاده.

عن أنّ ذلك قد يكون ذريعة إلى اختلاط النفل بالفرض وزيادة أيام غير مفروضة ربما أكسبها مرور الزمن وتوارث صيامها حكم الفرضية. والحديث مع هذا ينبه إلى أن صيام يوم الشك يجوز إذا جاء موافقًا لقضاء فائت أو وفاء نذر أو عدة كفارة؛ لأن صيامه فى مثل هذه الحالات لا بأس به وليس من استقبال رمضان فى شىء فلا تنسحب عليه حكمة النهى التى أشرت إليها آنفًا.

وأما الأيام التى يكره صومها، فمنها إفراد يوم الجمعة أو يوم السبت بالصوم لما روى أن النبى ﷺ قال: «إن يوم الجمعة يوم عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده..» وروى بسر السلمى أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»، أى لا تفرده بالصوم إلا إذا كان موافقًا لقضاء فائت أو نذر مثلا.

والسر فى النهى عن إفراد يوم السبت أن اليهود تعظمه فيكون فى إفراده بالصوم تشبه بهم، وقد نهينا عن التشبه بهم.

ويستحب صيام التطوع فى الأيام التالية:

يوم عرفة لغير الحجاج، فعن أبى قتادة رضى الله تعالى عنه عن النبى ﷺ قال: «صيام يوم عرفة، إنى أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده».

ويوم عاشوراء وقد سبق الكلام فيه. وستة من شوال لما روى عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله تعالى عنه عن النبى ﷺ قال: «من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر».

وثلاثة أيام من كل شهر، فعن أبي ذَر رضى الله تعالى عنه قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام، ثلاث عشرة، وأربع عشرة وخمس عشرة؛ وتسمى هذه الأيام، بأيام البيض.

وفى رواية عن أبى الدرْداء رضى الله تعالى عنه قال: أوصانى حبيبى بثلاث لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر.

وهذه الرواية لم تقيد الأيام الثلاثة بالبيض، وهو أصل السنة فيها، ويكون الأفضل صيام البيض.

ويوم الاثنين والخميس من كل أسبوع، لما روى عن عائشة أن النبى ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس.

وهناك أيام غير تلك التى ذكرت وردت روايات باستحباب صيامها، ومع هذا فإن صيام التطوع إذا كان مندوبًا فى بعض الأيام فإنه فى كل الأيام - عدا ما يحرم أو يكره صيامه منها - عبادة مشروعة وطاعة محمودة، وعمل صالح، يهدى إلى الخير[1].

وإذا كان قد سبق فى صيام الفرض النهى عن الوصال فإن صيام الدهر فى التطوع منهى عنه كذلك؛ لأن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل وكان الرسول يقول: «خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى

---

(١) انظر المنتخب من السنة جـ ٥ ص ٢٢٦، وتجدر الإشارة إلى أن صيام التطوع المستحب، صوم الصبيان، ولذا يسن تعويدهم على الصيام ليتمرنوا على أدائه فيؤدوه كاملا حين يصبح فرضًا عليهم، وكذلك الحال بالنسبة إلى سائر العبادات؛ فمن شب على شيء شاب عليه.

تملوا» أى أن الله لا يقطع عن عباده ثواب ما يعملون حتى يملوا ويقطعوا العمل.

وقد روى عن عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما قال: أخبر رسول الله ﷺ أنى أقول: «لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت، فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذى تقول ذلك؟» فقلت: قد قلته يا رسول الله فقال: إنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر» قلت: فإنى أطيق أفضل من ذلك، قال: «صم يومًا، وأفطر يومين»، قلت: فإنى أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله، قال: «صم يومًا، وأفطر يومًا، وذلك صيام داود عليه السلام، وهو أعدل الصيام» قلت: فإنى أطيق أفضل من ذلك، قال: «لا أفضل من ذلك» قال عبد الله: لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التى قال رسول الله ﷺ، أحب إلى من أهلى ومالى».

فهذا عبد الله بن عمرو حين علم الرسول أنه قد عزم على قيام الليل وصيام النهار طول عمره أرشده إلى ما يجب أن يفعله فى العبادة، وكان عبد الله وقت أن جرى بينه وبين الرسول ذلك الحديث شابًّا فتيًّا، وظن أن صيام كل يوم أفضل من صوم يوم إفطار يوم، ولكن الرسول بين له أن أعدل الصيام هو صيام داود عليه السلام؛ لأنه وسيلة إلى القدرة على الدوام، ولذلك ندم عبد الله بعد أن كبر وضعف عن دوام العبادة التى التزم بأدائها أمام رسول الله ﷺ.

وفى رواية أخرى أن الرسول قال لعبد الله: لا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًّا، وإن لعينيك عليك حقًّا، وإن

لزوجك عليك حقًا، وإن لزورك عليك حقًا، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام..

ألاَ فليعلم الغلاة والمتشددون والمسرفون على أنفسهم والذين يزدرون ما أحل الله لخلقه من طيبات هذه الحياة الدنيا، أنه لن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه وأن أفضل العبادة إلى الله تعالى أدومها وأن قلت، وإن الإنسان فى عبادة مستمرة حتى فى ساعات نومه ولهوه المباح ما دام القصد من كل ما يفعله طاعة الله ورضوانه.

وإذا كانت النية واجبة فى صيام الفرض قبل الفجر فليست فى التطوع بواجبة، وكان الرسول ﷺ يصبح غير قاصد الصيام فلا يجد فى بيته الطعام فيصوم كما أن النسيان فى صيام التطوع يفسده بخلافه فى صيام الفرض ويجوز الإفطار فى صيام التطوع لما روى عن أم هانىء رضى الله تعالى عنها، عن رسول الله ﷺ قال: «الصائم المتطوع أمير نفسه، إن شاء صام، وإن شاء أفطر».

وما دام الصائم المتطوع أمير نفسه أو أمين نفسه كما جاء فى رواية أخرى فإنه حين يزور أو يزار يلزمه الفطر، ليشارك ضيفه أو مضيفه فى الطعام والشراب وهذا لون من الأدب الإسلامى يدل على نظرة سامية إلى العلاقات الاجتماعية ويؤكد أن الإسلام دين ذوق وأدب وأخلاق رفيعة تحترم المشاعر والأحاسيس.

روى عن أبى سعيد رضى الله تعالى عنه قال: صنعت لرسول الله ﷺ طعامًا، فأتانى هو وأصحابه، فلما وضع الطعام قال رجل من القوم: إنى صائم، فقال رسول الله ﷺ: «دعاكم أخوكم وتكلف لكم» ثم قال:

«أفطر وصم مكانه يومًا إن شئت» وروى عن أبى جحيفة رضى الله تعالى عنه قال: آخى النبى ﷺ بين سلمان وأبى الدرداء، فزار سلمانُ أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة[1] فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعامًا فقال: كل، قال: إنى صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل، قال: فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن، فصليا فقال له سلمان، إن لربك عليك حقًّا، ولنفسك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، فأعط كل ذى حق حقه، فأتى النبى ﷺ فذكر ذلك له فقال النبى ﷺ: «صدق سلمان».

وهذا حديث واضح صريح لا يحتاج إلى تعليق أو توضيح يقول لمن يفهمون العبادة فهمًا غير سديد إن الإسلام ليس دين تبتل ورهبانية؛ لأن دين الحياة المتجددة المتطورة الفاضلة، إنه يدعو إلى إصلاح الدنيا وعمارتها، ويجعل هذا سبيلا للفوز بنعيم الآخرة.

***

وبعد فهذه أنواع الصيام كما تحدث عنها كتاب الإسلام وليس منها الصيام عن الكلام؛ لأن هذا اللون من الصيام فيه تضييق وتعذيب للنفس، فضلا عن أنه لا يحقق رسالة الصيام كما فرضها الإسلام، وتعد دلالة مادة الصيام عليه كما جاءت فى سورة مريم دلالة لغوية لا شرعية

---

(١) أى تلبس الثياب الممتهنة ويفهم من ذلك إعراض زوجها عنها.

ومن ثم فإن القرآن قد تحدث عن الصيام من الناحية الشرعية واللغوية؛ لأن كتاب لغة وتشريع، فلولاه لاندرست العربية فى بلاد كثيرة ومن أجله وفى سبيل فهمه نشأت علوم مختلفة، وقامت فى الوطن الإسلامى نهضة علمية رائعة.

إن التراث العلمى الذى تفخر به المكتبة العربية والإسلامية هو ثمرة طبيعية لجهود هائلة بذلت فى سبيل خدمة القرآن وتيسير أحكامه وإن المحاولات الكثيرة التى قام بها الاستعمار وأتباعه لمناوأة اللغة العربية، بقصد القضاء عليها وبتر الصلة بين المسلمين وماضيهم قد باءت بالفشل، بسبب هذا الكتاب الكريم الذى حفظه الله من كل تحريف وتبديل حتى يرث الله الأرض ومن عليها ﴿إنا نحن نزّلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾[1].

وأخيرًا فهذا ما انتهيت إليه فى دراسة آيات الصيام فى القرآن وأطمع أن أكون قد وفقت فى هذه الدراسة، وأستغفر الله من عثرات القلم واللسان وأسأله سبحانه أن يرزقنا فهمًا سديدًا فى دينه وعملا طيبًا بكتابه وسنة رسوله إنه سميع مجيب..

---

(١) الآية: ٩ فى سورة الحجر.

ملحق

«فى صلاة القيام وصدقة الفطر وصلاة العيد»

إن شهر رمضان فى حياة المسلم قوة روحية لا نظير لها فى سائر شهور العام، فهو فى هذا الشهر يتزود بطاقات من التقوى تكون له فى غير رمضان مصدر هداية واستقامة. فإذا ما أوشك مرور الأيام أن ينال من هذه الطاقات، جاء رمضان مرة ثانية، ليجدد ما بلى ويقوى ما وهن، وهكذا يظل المسلم دائمًا على بينة من أمر ربه إلى أجل معلوم.

وقد تعرضت فى أثناء دراستى لآيات الصيام فى القرآن إلى بيان بعض ما يمنحه الصيام من تلك الطاقات، وأشرت إلى أن من العبادات ما يستحب لإكثار منها فى رمضان، مثل الاعتكاف فى المساجد.

وفى هذا الملحق أود إلقاء بعض الضوء على بعض العبادات التى تتعلق برمضان وصيامه، وتسهم فى إضفاء الروحية على هذا الشهر الكريم، كما تشير إلى بعض المعانى الإنسانية والاجتماعية التى يتميز بها الصيام فى الإسلام.

صلاة القيام :

وتسمى أيضًا صلاة التراويح[1]، صلاة تؤدى فى كل ليلة من ليالى رمضان، وهى سنة مؤكدة للرجال والنساء، ووقتها بعد صلاة العشاء.

روى عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : أن النبى ﷺ قال : «إن الله عز وجل فرض صيام رمضان، وسننت قيامه، فمن صامه وقامه إيمانًا واحتسابًا، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

والجماعة فى صلاة القيام غير واجبة، لكنها مستحبة ومسنونة، يشير إلى هذا ما روى عن عائشة رضى الله عنها : أن النبى ﷺ صلى فى المسجد[2]، فصلى بصلاته ناس[3]، ثم صلى الثانية فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح قال : «رأيت الذى صنعتم، فلم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم وذلك فى رمضان».

وفى رواية أخرى : فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح[4]، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم

---

(١) التراويح جمع ترويحة، وهى الواحدة من الراحة اسم للجلسة، وسميت بذلك لاستراحة المصلى بين الترويحة والترويحة، وهى أربع ركعات.

(٢) أى صلاة التراويح.

(٣) أى ائتموا به.

(٤) أى أن الرسول ﷺ بقى فى حجرته حتى خرج لصلاة الصبح.

قال: «أما بعد، فإنه لم يخف على مكانكم، ولكنى خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها».

فالرسول الكريم عند رأى من المسلمين الحرص على صلاة القيام معه فى المسجد لم يخرج إليهم رحمة بهم خشية أن تفرض عليهم الجماعة فى هذه الصلاة لو داوم عليها جماعةً معه فى المسجد.

لقد امتثل المسلمون أمر الترغيب فى صلاة القيام، إلا أنهم بعد أن أرشدهم الرسول إلى عدم وجوب الجماعة فى هذه الصلاة، لم يقيدوا أنفسهم فيها بجماعة، فتارة يصلى الواحد منهم صلاة القيام منفردًا، وتارة يصلونها فى جماعات متعددة، واستمر الأمر على ذلك من ترك الجماعة العامة فى حياة الرسول ﷺ وخلافة أبى بكر رضى الله عنه، وبعد فترة من خلافة عمر بن الخطاب رأى رضى الله عنه أن يجمع المسلمين على إمام واحد، وكان ذلك اجتهادًا منه، ولم يخالفه فى هذا أحد من الصحابة فكان إجماعًا سكوتيًّا.

روى عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ليلة فى رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع[1] متفرقون، يصلى الرجل لنفسه، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط[2] فقال عمر: إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبىّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال عمر: نعمت البدعة هذه، والتى

---

(١) أوزاع: جماعات جماعات.

(٢) الرهط: الجماعة ما بين الثلاثة إلى العشرة.

ينامون عنها أفضل من التى يقومون - يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله[1].

ولا يعنى اجتهاد عمر وموافقة الصحابة له أن صلاة القيام لا تصح إلا فى جماعة بالمساجد، فهى تصح فى المساجد والبيوت وفى جماعة وغير جماعة، لكن الأولى أن تكون فى جماعة بالمسجد ما دام المصلى يقدر على ذلك، كما ذهب إلى ذلك عمر ووافقه الصحابة فهم أئمة الهدى ومصابيح الخير. قال رسول الله ﷺ: «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين عضّوا عليها بالنواجذ».

وسئل أبو حنيفة عما فعله عمر فقال: التراويح سنة مؤكدة، ولم يتخرجه عمر من تلقاء نفسه، ولم يكن فيه مبتدعًا، ولم يأمر به إلا من أصل لديه، وعهد من رسول الله ﷺ[2].

وقد اختلف فى عدد ركعات هذه الصلاة، فعن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة».

وروى عن جابر أن النبى ﷺ صلى بهم ثمانى ركعات والوتر، ثم انتظروه فى الليلة القابلة فلم يخرج إليهم.

وأثر عن عمر أنها عشرون والوتر[3]، وهو ثلاث ركعات فى بعض الروايات. ومع تباين هذه الأخبار فإن المصلى له أن يقتصر على ما يقدر عليه

---

(١) المنتخب من السنة جـ ٥ ص ١٨٩.

(٢) عمر بن الخطاب والتشريع الإسلامى للأستاذ محمد أنيس عبادة ص ٩٩.

(٣) العبادات فى الإسلام ص ٨٠.

ولو كان ركعتين والوتر، كما أن له أن يزيد على ما أثر عن عمر رضى الله عنه ووافقه عليه الصحابة وسار عليه المسلمون من بعده؛ لأنها عبادة يستكثر منها المسلم ما شاء حسب استطاعته، على أن العبرة فى الصلاة بإتقانها والخشوع فيها لا بكثرة ركعاتها أو قلتها، ورب ركعات معدودات تؤدى فى هدوء وخشية من ركعات كثيرة تؤدى خطفًا، وفى سرعة لا يتأتى معها خشوع.

إن صلاة القيام فى رمضان لا تختلف عن صلاة قيام الليل فى غير رمضان إلا من ناحية استحباب الجماعة فيها، واستحباب الانتهاء من قراءة القرآن فى تلك الصلاة بإنتهاء شهر رمضان متى تيسر للقائم ذلك وسنية القنوت فى الوتر فى النصف الثانى من الشهر الكريم لدى بعض الأئمة.

صدقة الفطر:

هى ما يخرجه المسلم من ماله للمحتاجين طهرة لنفسه، وجبرًا لما يكون قد حدث فى صيامه من خلل مثل لغو القول وفحشه.

روى عن ابن عباس قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين، فمن أداها قبل الصلاة[1] فهى زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات.

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

---

(١) أى صلاة العيد.

فصدقة الفطر أو زكاته فرضت لغرضين:

١ - تطهير الصائم من السيئات التى اجترحها فى أثناء صومه، مثل اللغو والرفث، فهى تجبر ما عسى أن يكون قد أصاب الصوم من نقص، وهذا خير للصائم، وبر به.

٢ - سد حاجة المعوزين والتوسعة عليهم وإدخال الفرحة فى قلوبهم حتى لا يشعروا بمرارة الحاجة والفقر فى وقت يوسع فيه المسلمون على عيالهم فى المطعم والملبس ابتهاجًا بالعيد، وفى هذا مظهر كريم من مظاهر التراحم والتكافل بين المسلمين[1].

وصدقة الفطر واجبة على من ملك قوت يوم العيد وليلته، لأنها طهرة للصائم، ولا فرق فى ذلك بين الغنى والفقير، ولذلك يجوز أن تعطى لمن وجبت عليه ما دام فقيرًا، ويخرجها الشخص عن نفسه وعن كل من تلزمه نفقتهم من المسلمين.

روى عن ابن عمران أن النبى ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين، حر أو عبد، رجل أو امرأة، صغير أو كبير.

ويجب إخراجها عن كل من أدرك جزءًا من رمضان وجزءًا من شوال، فمن ولد قبل غروب آخر يوم من رمضان، وجب إخراج الزكاة عنه، ولا تجب على من مات قبل غروب هذا اليوم أو ولد بعد غروبه.

وتدل النصوص السالفة على أن وقت إخراج صدقة الفطر قبل صلاة العيد، ويجوز إخراجها من أول رمضان، ويستحب أن تدفع إلى ذويها من

---

(١) انظر العبادات فى الإسلام ص ١٩٣.

الفقراء والمحتاجين قبل أيام العيد بفترة تسمح لهم بالتوسعة على أنفسهم وإعداد ما قد يحتاجون إليه من الثياب وغيرها.

كذلك يجوز صرفها للجمعيات الخيرية التى تحتاج إلى ما يساعدها على أداء رسالتها المشروعة، كما يجوز إعطاؤها الجماعات التبشيرية الإسلامية لتتقوى على القيام بمهمتها المقدسة.

وأما مقدار هذه الزكاة على كل فرد فهو صاع من غالب ما يأكله أهل البلد إلا أن يخرج الأحسن فهو أفضل.

روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين».

وعن الحارث أنه سمع على بن أبى طالب كرم الله وجهه، يأمر بزكاة الفطر فيقول: هى صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من حنطة، أو سلت[1]، أو زبيب.

ويجوز إخراج قيمة الصاع نقدًا، وهى تختلف باختلاف الأزمنة والأولى مراعاة الأنفع والمحتاجين من القوت أو النقد، كما أن الأفضل توزيعها على عدد من المحتاجين حتى يعم النفع بها، ولا يجوز نقلها من منطقة إلى أخرى إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك، كما لو اكتفى أهل المنطقة أو لم يكن فيها محتاجون، أو كان له قريب فى منطقة أخرى قريبة يريد أن يعطيه جزءًا منها.

---

(١) نوع من الشعير.

إن صيام رمضان معلق بين السماء والأرض لا يرتفع إلى السماء إلا بزكاة الفطر، وهذه الزكاة خير للصائم؛ لأنها تطهر صيامه من الهفوات واللمم، ونفسه من الشح والبخل، وهى مع هذا لون من ألوان التكافل العديدة فى المجتمع الإسلامى، ذلك المجتمع القائم على الإخاء والمحبة، والتراحم والتعاون، والذى يؤمن جميع أفراده بأنهم كالجسد الواحد، أو كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضًا.

﴿محمدٌ رسولُ الله والذين معه أشدّاء على الكفارُ رحماء بينهم تراهم رُكّعا سجدًا يبتغون فضلاً من الله ورضوانًا سيماهم فى وجوههم من أثر السجود، ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الإنجيل كزرع أخرجَ شطْأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يُعجب الزّراع ليغيظ بهم الكفار، وعدَ الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرةً وأجرًا عظيمًا﴾[1].

صلاة العيد:

إن الأعياد ظاهرة اجتماعية هامة تعرفها جميع المجتمعات الإنسانية، وهى فى كل أمة مظهر من مظاهر شخصيتها، لأنها ترتبط إما بدينها أو بالأحداث الهامة فى تاريخها.

وكان للعرب فى الجاهلية أيام يحتفلون بها، فلما جاء الإسلام، جعل الله للمسلمين عيدين مرتبطين بعبادتين من أهم العبادات فى الإسلام وهما: عيد الفطر بعد صيام رمضان، وعيد الأضحى بعد أن يؤدى الحجاج أهم ركن فى عبادة الحج - وهو الوقوف بعرفة. قال أنس رضى

---

(١) الآية الأخيرة فى سورة الفتح.

الله عنه : قدم رسول الله ﷺ المدينة، ولهم يومان يلعبون فيهما فقال : «ما هذان اليومان»؟ قالوا : يا رسول الله كنا نلعب فيهما فى الجاهلية، فقال ﷺ : «إن الله قد أبدلكما خيرًا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر»[1].

وصلاة العيد سنة مؤكدة على كل من تجب عليه الصلاة، وهى ركعتان بلا أذان ولا إقامة ولا صلاة قبلها ولا بعدها على أرجح الآراء، لما روى عن جابر قال : شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة.

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج يوم أضحى أو فطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها...

ووقت صلاة العيد بعد طلوع الشمس وارتفاعها نحو رمحين فى عيد الفطر ورمح فى عيد الأضحى، وأخرت صلاة الفطر ليتسع الوقت قبلها لإخراج زكاة الفطر لمن لم يكن قد أداها، ولأنه يستحب الأكل قبل الخروج فى يوم الفطر دون الأضحى، فقد روى عن بريدة رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل ولا يأكل يوم الأضحى حتى يرجع. وإنما عجلت صلاة عيد الأضحى ليتسع الوقت بعدها لذبح الضحايا «فصلّ لربّك وانحر».

ويستحسن أداة صلاة العيد فى الميادين العامة والبطاح الواسعة إلا لضرورة، لما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه : أنهم أصابهم مطر فى يوم عيد، فصلى بهم النبى ﷺ صلاة العيد فى المسجد.

---

(١) رواه أبو داود.

ولا تختلف صلاة العيد فى كيفيتها عن النوافل غير أن الركعة الأولى يزيد فيها المصلى بعد تكبيرة الإحرام ودعاء الاستفتاح وقبل التعوذ والقراءة سبع تكبيرات، يفصل بين كل تكبيرتين بنحو نصف دقيقة يسبح فيها بمثل «سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم» ثم يتعوذ ويقرأ الفاتحة والسورة، أما الركعة الثانية فيزيد بعد تكبيرة القيام خمس تكبيرات ثم يأخذ فى قراءة الفاتحة...

ويندب أن يخرج المصلى إلى مصلى العيد ماشيًا يجهر بالتكبير مبكرًا ويستمر فى التكبير حتى يدخل الإمام فى الصلاة..

وبعد أن ينتهى الإمام من صلاة العيد يصعد المنبر ويخطب خطبتين خفيفتين يرشد الناس فيهما إلى ما يجب عليهم فعله يوم العيد من البشاشة والصفاء والحب والتغاضى عن الهفوات السابقة بين المسلم وأخيه.. وهما كخطبتى الجمعة غير أن خطبتى الجمعة شرعتا قبل الصلاة أما خطبتا العيد فإنهما بعد الصلاة، كما أن خطبتى الجمعة تفتتحان بالحمد لله، وأما خطبتنا العيد فإنهما تفتتحان بالتكبير، وتفتتح الأولى منهما بالتكبير تسعًا، وأما الثانية فتفتتح بالتكبير سبعًا وتختتم بقول الله تبارك وتعالى:

﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين﴾[1].

والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.

---

(١) الآية: ١٨٠ - ١٨٢ فى سورة الصافات.

المصادر[1]

القرآن الكريم

١ - أحكام القرآن لابن العربى.
٢ - أحكام القرآن للجصاص.
٣ - إعلام الموقعين لابن القيم.
٤ - تفسير الألوسى.
٥ - تفسير البحر المحيط لأبى حيان.
٦ - تفسير الخازن.
٧ - تفسير الطبرى.
٨ - تفسير القرطبى.
٩ - تفسير المراغى.
١٠ - تفسير المنار.
١١ - الرسالة للإمام الشافعى.
١٢ - رسالة الصيام.
١٣ - صوم رمضان لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن تاج.

---

(١) اثبت هنا مصادر البحث، أما مراجعه فقد اكتفيت بذكرها فى الهامش

obeikandi.com

١٤ - الصوم والأضحية بين الإسلام والأديان السابقة للأستاذ الدكتور على عبد الواحد وافى.
١٥ - العبادات فى الإسلام للدكتور محمد إسماعيل عبده.
١٦ - علم أصول الفقة للمرحوم الشيخ عبد الوهاب خلاف.
١٧ - عمر بن الخطاب والتشريع الإسلامى للأستاذ محمد أنيس عبادة.
١٨ - الفتوحات الإلهية للشيخ، سليمان الجمل.
١٩ - الفهرست لابن النديم.
٢٠ - فقه القرآن والسنة (القصاص) للمرحوم الشيخ محمود شلتوت.
٢١ - القواعد النورانية الفقهية للإمام ابن تيمية.
٢٢ - الكشاف للزمخشرى.
٢٣ - مجلة الرسالة.
٢٤ - مجلة الوعى الإسلامى.
٢٥ - المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى.
٢٦ - المنتخب من السنة. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
٢٧ - الميزان فى تفسير القرآن. للسيد محمد حسين الطباطبائى.
٢٨ - من هدى القرآن فى رمضان. للمرحوم الأستاذ أمين الخولى.

obeikandl.com

obeikandl.com

اقرأ فى هذه المجموعة

صوت أبى العلاء	د . طه حسين
أحلام شهر زاد	د . طه حسين
فى بيتى	عباس محمود العقاد
الشيخ الرئيس ابن سينا	عباس محمود العقاد
المهدى والمهدية	أحمد أمين
الصعلكة والفتوة فى الإسلام	أحمد أمين
خاتمة المطاف	على الجارم
أبو نواس	د . عبد الحليم عباس
دماء وطين	يحيى حقى
العشاق الثلاثة	د . زكى مبارك
سيكلوجية الجنس	د . يوسف مراد
النسيان	د . أحمد فؤاد الأهوانى
الحب والكراهية	د . أحمد فؤاد الأهوانى
الوجودية والإسلام	محمد لبيب البوهى
الأمن والسلام فى الإسلام	د . جمال الدين الرمادى
الغزالى	طه عبد الباقى سرور
الإمام المراغى	أنور الجندى
بنت قسطنطين	محمد سعيد العريان

obeikandl.com

الصديقة بنت الصديق	عباس محمود العقاد
الكعبة على مر العصور	د . على حسنى الخربوطلى
غادة رشيد	على الجارم
الأحلام والرؤى	د . عبد العزيز جادو
النوم والأرق	د . أحمد فؤاد الأهوانى
جحا فى جامبولاد	محمد فريد أبو حديد
عمر بن عبد العزيز	أحمد زكى صفوت
نديم الخلفاء	عبد الستار فراج
طاغور	د . جميل جبر
طرائف من التاريخ	مصطفى الشهابى
تيمورلنك	محمد محمد فياض
شيخ التكية	محمد عبده عزام
المدينة المسحورة	سيد قطب

obeikandl.com

رقم الإيداع	١٩٩٢ / ٣٣٧٥
الترقيم الدولى	I.S.B.N 977 - 02 - 3664 - 6

١ / ٩٢ / ٤

طبع بمطابع دار المعارف (ج.م.ع.)

obeikandi.com